

4 - الحديث رقم 4 - كتاب الطهارة (شرح المحرر في الحديث II

ماهر ياسين الفحل 12 شعبان 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد بالسند المتصل الى ابن عبد الهادي علينا وعليه رحمة الله قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:00:01](#)
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم فيه وقال مسلم ثم يغتسل منه متفق عليه هكذا
ساقه ابن عبد الهادي في كتابه المحرر - [00:00:29](#)
وهذا الحديث اورده الحافظ ابن حجر في كتابه بلوغ المرام وقدم في بلوغ المرام رواية ابي هريرة التي في صحيح مسلم. فقال عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب. اخرج مسلم - [00:00:58](#)
ثم ساق رواية ابن عبد الهادي كما هي هنا قالوا للبخاري لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل ولمسلم منه ثم ذكر
الزيادة على ما في المحرر قالوا لابي داود ولا يغتسل فيه من الجنابة - [00:01:23](#)
وهايها الحبيب هو الصحابي الجليل ابو هريرة وقد اختلف في اسمه كثيرا والمرجح ما رجحه البخاري والترمذي ان اسمه عبدالله
ابن عمرو وابو هريرة قال فيه الذهبي كان حفظه الخارق من معجزات النبوة. هكذا قال الذهبي والصواب نهاية تسمى من دلائل النبوة
- [00:01:45](#)
لان النبي دعا له فالمعجزة تكون عن تحدي اما دلائل النبوة فتكون عن غير تحدي ومر فيه مثغبة شديدة واحتاج ولزم المسجد حتى
قال عن نفسه لقد رأيتني اصرع بين القبر والمنبر من الجوع - [00:02:11](#)
حتى يقولوا مجنون وكان من اهل الصفة وهم اضياف الاسلام لا اهل ولا مال اذا اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة ارسل بها
اليهم ولم يصب منها شيئا. واذا جاءته هدية اصاب منها - [00:02:31](#)
واشرفهم فيها دعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم حبب عبديك هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحببهم اليها. هذا طبعا الذهبي
قال عنه في السير اسناده لازم وابو هريرة - [00:02:51](#)
مثال لمن تعلم الحديث وعلمه وصبر عليه وهو من فقهاء الصحابة وله مكانة عظيمة وله اقوال في غاية الجلالة فمن مواعظه
النورانية ما رواه محمد ابن سيرين عن ابي هريرة انه كان يقول في اخر عمره اللهم اني اعوذ بك ان ازني - [00:03:15](#)
او اعمل بكبيرة في الاسلام يقول بعض اصحابه ابا هريرة ومثلك يقول هذا ويخافه وقد بلغت من السن ما بلغت وانقطعت عنك
الشهوات وقد شافت النبي صلى الله عليه وسلم وبايعته واخذت عنه - [00:03:43](#)
قال ويحك وما يؤمنني وابليس حي فاذا على الانسان ان يحذر وان يخاف وان لا يأمن على نفسه وان يقوي الحصون التي بينه وبين
ابليس وبين المعاصي لابد من ومن مواعظ ابي هريرة حينما سأله رجل ما التقوى؟ فقال - [00:04:02](#)
اخذت طريقا ذا شوك؟ قال نعم. قال فكيف صنعت؟ قال اذا رأيت الشوك عجزت عنه. او جاوزته او قصرت عنه قال ذات التقوى اذا
مواعظ ابي هريرة في غاية الجودة. وفيها اشارة الى ان الانسان لابد ان يحذر المعاصي وان هذه المعاصي مثل الشوك - [00:04:31](#)
تؤثر على الانسان وتؤثر في طريق الانسان ومن مواعظه العملية انه حين حضرته فقيل له ما يبكيك؟ فقال اما اني لا ابكي على دنياكم
هذه ولكني ابكي على بعد سفري - [00:04:55](#)

وقلة زادي واني اصبحت في صعود مهبط على جنة ونار لا ادري بايهما يؤخذ بي واذا الانسان لا بد ان يتفكر دائما ولا بد ان يتفوه وربنا يقول ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون - [00:05:12](#)

والذين قم بايات ربهم يؤمنون. والذين هم بربهم لا يشركون. والذين يؤتون ما اتوا قلوبهم وجلة ان انهم الى ربهم راجعون اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون. اذا ابو هريرة كان يطبق هذا تطبيقا عمليا فعلى الانسان - [00:05:34](#)

حينما يقرأ القرآن يتدبر ما فيه ويعمل بما فيه ومن مواعظ ابي هريرة وكلماته النورانية قال يبصر احدكم القذافي في عين اخيه وينسى الجنة او في عين نفس فعلى الانسان ان يراقب نفسه غاية المراقبة - [00:05:59](#)

ويحذر عيوبه غاية الحذر من مواعظ ابي هريرة انه ان رجلا جاءه فقال اني اريد ان اتعلم العلم وانا اخاف ان اضيعه ولا اعمل به فقال له ابو هريرة ما انت بواجب شيئا اضيع له من تركه - [00:06:23](#)

ما انت بواجب شيئا اضيع له من تركه اذا يحرص الانسان ان لا يضيع فرصة من فرص حياته. لان هذه الحياة كلها هي فرصة والانسان اذا فتح له باب خير عليه ان - [00:06:44](#)

سينما فابو هريرة من خيار صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وموقفه عظيم جدا في خدمة حديث النبي صلى الله عليه وسلم فيرحمه الله كان يحمل لهذه الامة حديث نبينا صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#)

والحديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري لا يبولن لا ناهية يبول فعل مضارع مجزوم بلا ناهية ولكنه حرك الله بالفتح بسبب نون التوحيد الثقيلة احدكم هذا الخطاب لجميع الامة. فيشمل الذكر والانثى - [00:07:23](#)

وانما اتى بصيغة خطاب مذكر تغليبا ولا فرق في ذلك الحكم بين الذكر والانثى لكن جاء الخطاب للرجال لانهم حملة العلم ووعاة الشريعة. قال في الماء الدائم وفسرته هذه الرواية الذي لا يجري اي الثابت المستمر الذي لا ينتقل من مكانه بالجريان - [00:07:46](#)

كمياه البرك التي في البساتين وفي الصحاري وكذلك الغدران في البراري. ونحو ذلك فتكون جملة لا يجري للدائم لف كلمة الدائم الوارد في الحديث وايضا لمعناه فقال لا يبولن احدكم في الماء الدام الذي لا يجري ثم يغتسل - [00:08:11](#)

فيه وهذه يغتسل برفع الفعل المضارع وهو مع فاعليه الخبر المحذوف والتقدير ثم هو يغتسل فيه المعنى لا يبولن فيه مع ان اخر امره ان يغتسل فيه. فكيف يبول بما سيكون طهورا له بعد - [00:08:36](#)

ففي الجملة اشارة الى حكمه ويجد الانسان لا يحق له حتى لا يفسد المال. والا هذا الخبر من الاخبار الصحيحة. الثابتة في مسألة المحافظة على المال والفرق بين رواية البخاري ثم يغتسل فيه. ورواية مسلم ثم يغتسل منه. ورواية ابي داود ولا يغتسل فيه من الجنابة - [00:08:59](#)

ان رواية البخاري تفيد النهي عن الاغتسال بالانغماس في الماء الذي بال فيه. اي كيف يبول في ماء وهو يحتاجه للغسل او تغير الغسل ورواية مسلم تفيد النهي عن ان يتناول منه في اثناء ويغتسل خارجه. وكل منهما تفيد ما تفيد الرواية الاخرى - [00:09:23](#)

في رواية فيه تدل على معنى الانغماس بالنقص وعلى منع تناول بالاستنباط ورواية منه بعكس ذلك. واما رواية ابي داود فتفيد النهي عن كل واحد من البول والاغتسال على الانفراد. بمعنى انه - [00:09:46](#)

في الماء الدائم وان لم يقصد الاغتسال منه ففعل من مجموع الروايات ان الكل ممنوع. وهذا ملحظ وهم قاعدة نص عليها الامام احمد. قال ليس لنا ان نتمسك ونترك بقية الروايات. فالحديث يفسر بعضه بعضا - [00:10:04](#)

اذا البول والاغتسال في الماء الراشد بسبب تقديره وتوثيقه على الناس ممنوع ولو لم يصل الى تنجيئه ولذلك جاء في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبالغ في الماء الراشد - [00:10:26](#)

في هذا الحديث دليل على ان النهي عن الاغتسال من الجنابة في الماء الدائم اللي لا يجري له سبب وهو انه يلوث الماء بالبول فيلوث بالاولساخ واقدار الجنابة. واما اغتسال الجنب من الماء الدائم بان يتناول منه باناء او بيده بعد غسلها فان - [00:10:47](#)

انه غير داخل في هذا اذا لم يقل في الماء لم يلمس نفسه فيه ويتناوله تناولا فان هذا جائز سيكون مفهومه جواز الاغتسال من الجنابة في الماء الجاري. اما الدائن فالانسان يتناول منه تناوله - [00:11:13](#)

في هذا الحديث ايضا دليل على النهي عن الواول في الماء الدائم لان ذلك يقتضي تلوثه بالنجاسة وان هذا مجلبة للأمراض بسبب الذي يحمله البول ولذا الانسان ياكل الطعام ويشرب الشراب ثم يدخل في جسم الانسان - [00:11:33](#)

ويدخل مع الدورة الدموية ما يبقى ينفع الانسان يبقى في جسم الانسان ما يبقى ما كان زائدا وهو غير نافع يخرج بقدره الله تعالى واذا الانسان اذا اصاب بمرض يختبر من بوله ومن دمه ويختبر من خروجه - [00:11:53](#)

فاذا هذه الاشياء هي سموم زائلة فهي من رحمة الله تعالى انها تخرج بفضل من عند الله تعالى. ومنا من عند الله تعالى حتى يزول الضرر عن الانسان. اذا البول في الماء الراكد الذي لا يجري - [00:12:11](#)

يجعلها تتلوث وتصاب بالامراض التي يحملها البول وتضر كل من استعمل هذا الماء. بل ربما استعمله هذا الماء نفسه ولا فرق في ذلك بين البول في نفسه او البول في اثناء ثم صبه به. لان العلة واحدة - [00:12:28](#)

وكذا اذا بال بقرب الماء بحيث يجري البول اليه. فكل هذا قبيح جاءت الشريعة بضده ومفهوم جواز البول في الماء الذي يجري لان البول مع الماء مع الماء ولا يستقر. يعني نهى عن الماء الذي - [00:12:47](#)

لا يجري. اما الماء الذي يجري فهذا الامر فيه واسع اما الوجه الرابع من الفوائد والعوائد فيما يتعلق بهذا الحديث ظاهر الحديث انه لا فرق بين ان يكون الماء الدائم قليلا ام كثيرا - [00:13:12](#)

ولا وجه للتفصيل بانه ان كان كثيرا فالنهي الكراهة وان كان قليلا فالنهي من تحريم لان هذا يحتاج الى دليل فجاء الامر بالنهي عن هذا والواجب على الانسان ان ينتهي عما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وسد ما سده النبي صلى الله عليه وسلم وحما ما حماه - [00:13:34](#)

وهذه امور مقاصدها ظاهرة ومصالحها بينة فيؤخذ النهي على ظاهره وهو التحريم حتى ولو كان الماء كثيرا لاجل ان يتربى الانسان لاجل ان يتربى الانسان على عدم الاسراف وعلى عدم - [00:13:59](#)

تضييع المصالح العامة والخاصة اذا هذا الخبر من الاخبار العظيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا بيان حكم الوضوء في الماء الراكد الذي بال فيه ان حكمه حكم الغسل - [00:14:22](#)

حكم الوضوء في الماء الراكب الذي فيه حكم الغسل وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما عند النسائي انه قال لا يبلى احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه - [00:14:45](#)

هذا امر وايضا لان الغسل والوضوء مستويان في المعنى المقتضي للنهي واذا كان هذا الامر قد ورد في البول فيلحق بالبول ما كان في معناه كالتغوط او رمي الدم فالتغوط والدم اقبح من البول - [00:15:03](#)

كذلك سار المستحضرات بسبب ماذا؟ بسبب وجود العلة وهي تلويث الماء وتقديره على الناس اذا قال ابن قدامة علينا وعليه رحمة الله واكثر اهل العلم لا يفرقون بين البول وغيره من النجاسة. لماذا؟ لانه يشمل - [00:15:22](#)

علة واحدة لانه يشمل علة واحدة اذا هذا الحديث من الاحاديث التي تمر معنا في حياتنا وفيه هذا الادب من النبي صلى الله عليه وسلم حتى يحفظ الانسان الماء على نفسه وعلى امة الاسلام - [00:15:43](#)

وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولى احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه وقلنا في التخريج اخرج به البخاري مئتين وتسعة وثلاثين اي رقم الحديث - [00:16:04](#)

والطحاوي في شرح المعاني ثلاثة عشر وقال مسلم ثم يغتسل منه وهذه الروايات المسلمة وهي ايضا عند الامام احمد وغير الامام احمد قال ابن عبد الهادي رحمه الله عقب الحديث متفق عليه فالحديث متفق على تخريجه بين الشيخين من حديث ابي هريرة - [00:16:25](#)

وهو ايضا حديث متفق على صحته وهو من الاحاديث العظيمة التي تذكرنا بوجوب الطهارة وبوجوب حفظ المال وحفظ الماء وهذا الماء نعمة من نعم الله تعالى انعم الله بها على البشر هذا وبالله - [00:16:51](#)

التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:17:11](#)